

الاخبار عن الجرائم

الاخبار هو ابلاغ السلطات المختصة بوقوع جريمة يعاقب عليها القانون الجنائي . وقد حددت المادتان 47 و48 من قانون اصول المحاكمات الجزائية الطبيعية القانونية للاخبار وشروطه والمبلغين ودورهم . والاخبار اما يكون شفويا او تحريريا وفي الجرائم المشهودة يتعين على المحقق القيام بالتحقيق او يتصل بالجهة المختصة مع المحافظة على مكان الحادث .

والجهة التي يقدم اليها الاخبار فهي القاضي ،المحقق ،الادعاء العام ،مركز الشرطة . اما المحبرين فهم انواع مخبر عن الغير ، مخبر عن النفس ، مخبر عن النفس والغير ، المخبر عن الغير فقد يكون الاخبار حقيقي او بنية حسنة وقد يكون كاذب لدوافع انانية كالحقد والغيرة والحسد والكرهية والانتقام وقد يقدم من قبل مصابين بامراض عقلية او نفسية .والمحقق ذو الخبرة يستطيع معرفة كذب الاخبار من خلال دراسة نفسية المخبر من خلال الاعراض التي تلازم اصحاب الامراض المصابين بها .اما الاخبار عن النفس فاغلب الحالات امراض نفسية تدفع المخبر لاتهام نفسه اما الاخبار عن النفس والغير يحصل بسبب الانتقام من الاخرين لحقد في نفوسهم او لكرهية ضدهم فيتهمون انفسهم والاخرين لاضفاء المصادقية على الاخبار والمحقق الجيد يستطيع توظيف خبرته لمعرفة اخلاق المخبر ونفسيته وماضيه ودراسة ظروف القضية بعمق .

ومن الجدير بالذكر ان المادة 47 قد عدلت بموجب القانون 119 لسنة 1988 فالفقرة 2 منها نصت على ان للمخبر في الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي او الخارجي وجرائم التخريب الاقتصادي وفي الجرائم الاخرى المعاقب عليها بالاعدام او السجن المؤبد او المؤقت ان يطلب عدم الكشف عن هويته وعم اعتباره شاهدا....